

فتح القدير

قوله : 50 - { أفحكم الجاهلية يبغون } الاستفهام للإنكار والتوبيخ والفاء للعطف على مقدر كما في نظائره والمعنى : أيعرضون عن حكمك بما أنزل الله عليك ويتولون عنه ويبتغون حكم الجاهلية والاستفهام في { ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون } للإنكار أيضا : أي لا أحسن من حكم الله عند أهل اليقين لا عند أهل الجهل والأهواء .

وقد أخرج ابن المنذر عن ابن عباس { كتبنا عليهم فيها } في التوراة وأخرج عبد الرزاق وابن المنذر عنه قال : كتب عليهم هذا في التوراة وكانوا يقتلون الحر بالعبد فيقولون كتب علينا أن النفس بالنفس وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في سننه عن ابن عمر في قوله : { فمن تصدق به فهو كفارة له } قال : يهدم عنه من ذنوبه بقدر ما تصدق به وأخرج ابن أبي حاتم عن جابر بن عبد الله { فهو كفارة له } قال : للمجروح وأخرج أحمد والترمذي وابن ماجه عن أبي الدرداء قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : [ما من مسلم يصاب بشيء في جسده فيتصدق به إلا رفعه الله به درجة وخط عنه به خطيئة] وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي عن ابن عباس { ومهيمننا عليه } قال : مؤتمنا عليه وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي عنه قال : المهيمن الأمين والقرآن أمين على كل كتاب قبله وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عنه في قوله : { شرعة ومنهاجا } قال : سبيلا وسنة وأخرج ابن إسحاق وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس قال : قال كعب بن أسد وعبد الله بن صوريا وشاس بن قيس : اذهبوا بنا إلى محمد لعننا أن نفتنه عن دينه فأتوه فقالوا : يا محمد إنك قد عرفت أنا أحبار يهود وأشرافهم وساداتهم وإننا إن اتبعناك اتبعنا يهود وإن بينا وبين قومنا خصومة فنحاكمهم إليك فتقضي لنا عليهم ونؤمن بك ونصدقك فأبى ذلك وأنزل الله فيهم : { وأن احكم بينهم بما أنزل الله } إلى قوله : { لقوم يوقنون } وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في قوله : { أفحكم الجاهلية يبغون } قال : يهود وأخرج عبد بن حميد عن قتادة قال : هذا في قتل اليهود